

دفتر شروط عائد لتقديم نقل وتركيب إشارات تحمل شعار
مؤسسة مياه بيروت وجبل لبنان

مصلحة المشاريع

المهندس رمزي صليباً



مصلحة الصفقات والشؤون القانونية

فرنسوا بشعلاني



رئيس مجلس الإدارة

المدير العام

المهندس جان جبران



وافق وزير الطاقة والمياه
قائماً بـ
وافق مجلس الإدارة

بقراره رقم : ١٢١

تاريخ : ٢٧ - ١١ - ٢٠٢٣

محتويات الملف المسلم لتقديم العروض

تسلم المؤسسة إلى كل من ينوي الإشتراك في هذا الإلتزام وبناءً على طلبه المستندات التالية:

1- دفتر الشروط هذا

1-1 الشروط الإدارية

1-2 الشروط والمواصفات الفنية

2- جدول الأسعار وتقدير الكميات

3- نموذج التصريح/ التعهد.

4- نموذج تصريح النزاهة.

5- نموذج التعهد برفع السرية عن الحسابات المصرفية المتعلقة بهذا الإلتزام.

6- غلاف مدون عليه من قبل المؤسسة موضوع الإلتزام وتاريخ فض العروض مع إسم وعنوان المؤسسة.

1- دفتر الشروط

- نوع الشراء : مناقصة عمومية على اساس السعر الادنى.
- مدة الإلتزام : شهران من تاريخ تبليغ العارض الفائز توقيع العقد.
- غرامة التأخير : 1/1000 واحد بالالف من قيمة الصفقة الاجمالية.
- قيمة ضمان العرض : /75.000.000/ل.ل.
- قيمة ضمان حسن التنفيذ : 5% من قيمة العقد.
- العارضون المقبولون : المتعهدون اللبنانيون الذين يستوفون الشروط المذكورة في هذا الدفتر.

1- 1 الشروط الإدارية

فهرس

الفصل الأول: تدابير عامة

- | | |
|----------|--------------------------|
| المادة 1 | تعريف عامة |
| المادة 2 | موضوع الالتزام |
| المادة 3 | الرجوع الى النصوص العامة |

الفصل الثاني: تقديم العروض

- | | |
|-----------|--------------------------------|
| المادة 4 | طريقة التلزم |
| المادة 5 | درس مستندات الإلتزام |
| المادة 6 | العارضون المقبولون |
| المادة 7 | تقديم العروض |
| المادة 8 | مدة صلاحية العروض |
| المادة 9 | فتح وتقييم العروض |
| المادة 10 | شروط الاسعار |
| المادة 11 | قرار المؤسسة في إسناد الإلتزام |
| المادة 12 | الطوابع القانونية |

الفصل الثالث: تدابير إدارية

- | | |
|-----------|---|
| المادة 13 | ضمان العرض |
| المادة 14 | قواعد قبول العرض الفائز |
| المادة 15 | قواعد بشأن العروض المنخفضة الأسعار إنخفاضاً غير عادياً |
| المادة 16 | ضمان حسن التنفيذ |
| المادة 17 | محل إقامة المتعاقد |
| المادة 18 | الضرائب / الرسوم / الجمارك |
| المادة 19 | منع التنازل أو التلزم لمتعهد آخر بدون إذن التعاقد الثانوي |
| المادة 20 | براءات الإختراع |
| المادة 21 | حالات القوة القاهرة |
| المادة 22 | قوانين وأنظمة |

الفصل الرابع: تعديل الالتزام أو إلغاؤه

المادة 23	اعمال غير ملحوظة
المادة 24	تغيير في الكميات
المادة 25	أسباب إنتهاء العقد ونتائجه
المادة 26	الاقتطاع من الضمان
المادة 27	القضاء الصالح
المادة 28	الاقصاء
المادة 29	النزاهة
المادة 30	الشكوى والاعتراض
المادة 31	تحفظات المتعاقد
المادة 32	التقيّد بجدول الاسعار
المادة 33	دفع المبالغ المتوجبة
المادة 34	غرامة التأخير
المادة 35	الاستلام المؤقت
المادة 36	مهلة الضمان
المادة 37	الاستلام النهائي
المادة 38	إعادة التأمينات

1 - 2 الشروط الفنية

فهرس

المادة 39	المواصفات
المادة 40	نطاق العمل

1 - 1 الشروط الادارية

الفصل الأول

تدابير عامة

1- تعاريف عامة:

في هذا الدفتر ترمز كلمة :

- "المؤسسة" : إلى مؤسسة مياه بيروت وجبل لبنان.
- "العارض" : إلى الشخص الطبيعي أو المعنوي الذي يقدم عرضاً.
- "العرض" : إلى مجموع المستندات الموجودة في ملف التعهد.
- "مناقصة عمومية" : إلى منافسة بشأن صفقة معلن عنها ومفتوحة لكل شخص طبيعي أو معنوي يستوفي الشروط.
- "العارض الافضل" : الى العارض الذي يحتفظ مؤقتاً بعرضه بوصفه العارض الانسب والادنى سعراً لتنفيذ الصفقة.
- "الملتزم"، "المتعاقد" : إلى المتعهد الذي أسند إليه الالتزام بصورة نهائية.
- "الجهة الشارية"، "مندوب المؤسسة"، "مندوب الإدارة" : إلى أي شخص طبيعي أو معنوي تكلفه المؤسسة مراقبة تنفيذ الالتزام.
- "مستندات الإلتزام" : وتشمل :
 - دفتر الشروط هذا
 - 2: جدول الأسعار وتقدير الكميات
 - 3: تصريح / تعهد
 - 4: تصريح النزاهة
 - 5: تعهد برفع السرية عن الحسابات المصرفية

2- موضوع الإلتزام:

ان غاية الإلتزام الحاضر هي تقديم، نقل، وتركيب إشارات تحمل شعار مؤسسة مياه بيروت و جبل لبنان.

3- الرجوع الى النصوص العامة:

تطبق بكل ما لا يتعارض وأحكام دفتر الشروط هذا:

1-3 دفتر الشروط النموذجي الصادر عن هيئة الشراء العام قبل الاعلان عن الصفقة.

2-3 قانون الشراء العام رقم 2021/244.

3-3 النظام المالي في مؤسسة مياه بيروت وجبل لبنان بموجب المرسوم الرقم 14637 تاريخ 2005/6/16.

الفصل الثاني

تقديم العروض

4- طريقة التلزم:

يجري التلزم بطريقة مناقصة عمومية على اساس السعر الادنى.
يقدم العارض عرضه بالدولار الاميريكي.

5- درس مستندات الإلتزام :

يتوجب على كل عارض يرغب الإشتراك بهذا الإلتزام أن يدرس بدقة مستندات هذا الإلتزام.
يعتبر تقديم العرض تسليماً صريحاً من قبل العارض بأنه درس مستندات الإلتزام وأصبح يلمّ تمام الإلمام بظروف العمل وطبيعته وأن العرض المقدم منه قد أخذ جميع الأمور بعين الإعتبار، كما وأنه يملك الإمكانيات والمقدرة اللازمة لأدائه على أكمل وجه خلال المدة المحددة في هذا الدفتر.

6- العارضون المقبولون:

يتوجب على كل عارض يرغب في الإشتراك بالإلتزام أن يرفق بطلبه:
- تصريحاً / تعهد خطياً حسب النموذج المرفق، يبدي فيه رغبته بالإشتراك في الإلتزام.
- تصريح النزاهة حسب النموذج المرفق.
- تعهداً خطياً حسب النموذج المرفق، يقرّ فيه العارض برفع السرية عن الحسابات المصرفية المتعلقة بهذا الإلتزام.

كما على المتعهد أن يتقيد بقانون الشراء العام رقم 2021/244.
على العارضين الذين يتقدمون لهذا الإلتزام بصفة شركاء ان يقدموا مع عرضهم عقد الشراكة القانوني مسجلاً لدى الكاتب العدل يصرحون فيه انهم متكافلون ومتضامنون بكامل المسؤوليات العائدة لتنفيذ الإلتزام، وكل وثيقة يوقعها احدهم تعتبر موقعة منهم جميعاً في ما يعود لتنفيذ هذا الإلتزام.

7- تقديم العروض:

1-7 على العارضين الذين تتوافر فيهم الشروط المطلوبة والراغبين بالإشتراك في هذا الإلتزام أن يستحصلوا على مستندات التلزم من مصلحة الصفقات والشؤون القانونية في مؤسسة مياه بيروت وجبل لبنان في الطابق الاول من مركز المؤسسة الكائن في وادي خطار - الحازمية - قرب مستشفى قلب يسوع.

2-7 تقدّم العروض وفقاً للتفصيل التالي:

يوضع العرض في غلافين مختومين، يكتب على الغلاف الأول "مستندات" وعلى الغلاف الثاني "بيان أسعار" ويذكر على كل غلاف محتوياته وموضوع الإلتزام وتاريخه وإسم العارض.

يتضمن الغلاف الأول:

- 1- تصريح / تعهد يقرّ فيه العارض بأنه درس مستندات الإلتزام ويبدي إستعداده للتقيد بشروطه كافة بكل دقة وأمانة.
- 2- تصريح النزاهة.
- 3- ضمان العرض بموجب كتاب ضمان مصرفي صادر عن مصرف مقبول من الدولة اللبنانية على أن يذكر عليه أنه يتجدّد حكماً إذا لم تبدّ المؤسسة موافقتها على إلغائه، أو بموجب إيصال يبيّن أن قيمة ضمان العرض دفعت نقداً إلى صندوق المؤسسة أو بموجب شيك مصرفي.
- 4- نموذج توقيع العارض مصدقاً لدى الكاتب العدل أو الإذاعة التجارية والتفويض بحق التوقيع المسجل رسمياً لدى المراجع المختصة.
- 5- براءة ذمة من الصندوق الوطني للضمان الإجتماعي تثبت تسديده الإشتراكات وسائر الموجبات المالية تجاه الصندوق على أن تكون صالحة بالتاريخ المحدد لفض العروض.
- 6- نسخة عن دفتر الشروط هذا مؤشر من العارض على كل صفحة من صفحاته وموقع ومؤرخ منه على الصفحة الأخيرة.
- 7- إيصالاً صادراً عن مؤسسة مياه بيروت وجبل لبنان يبيّن أن العارض دفع البذل المقرر لقاء تسليمه نسخة عن دفتر الشروط هذا.
- 8- إفادة صادرة عن وزارة المالية - مديرية الضريبة على القيمة المضافة في حال كون العارض يخضع لهذه الضريبة.
- 9- شهادة تسجيل العارض لدى وزارة المالية.
- 10- إفادة صادرة عن غرفة التجارة والصناعة تبين أن العارض يتعاطى الطباعة أو صناعة الآرماط على أن تكون صالحة خلال جلسة فض العروض.

يتضمن الغلاف الثاني

- 11- تعهداً يقرّ فيه العارض برفع السرية عن الحسابات المصرفية المتعلقة بهذا الإلتزام.
- 12- جدول الأسعار وتقدير الكميات بعد تكملتهما في الأماكن المخصصة لهذه الغاية.

يتضمن الغلاف الثالث

توضع الغلافات المذكورة ضمن غلاف ثالث موحد مسلّم من المؤسسة مع ملف الإلتزام معنّون بإسم مؤسسة مياه بيروت وجبل لبنان ومدوّن عليه موضوع الإلتزام. يلصق ويغلق هذا الغلاف من قبل العارض دون أية عبارة أو إشارة.

3-7 تسليم العروض:

- 1- ترسل العروض بواسطة البريد العام أو الخاص المغفل أو باليد مباشرة وذلك في المركز الرئيسي - شارع سامي الصلح - ملك شدراوي - الطابق الرابع قبل الساعة الثانية عشرة ظهراً في اليوم المحدد لفض العروض وفي حال صودف آخر يوم عمل لفض العروض نهار الجمعة، تسلم العروض قبل الساعة الحادية عشرة بدل الساعة الثانية عشرة ولا يعتد بأي عرض يصل بعد إنتهاء مهلة تقديم العروض.
- 2- يُحدد الموعد النهائي لتقديم العروض وفق ما ينص عليه الإعلان المتعلق بهذه الصفقة، والمنشور على المنصة الالكترونية المركزية لهيئة الشراء العام. (يكون موعد جلسة التلزم فوراً عند انتهاء مهلة استقبال العروض)
- 3- تُزوّد المؤسسة العارض بإيصال يُبيّن فيه رقمّ تسلسليّ بالإضافة إلى تاريخ تسلّم العرض بالساعة واليوم والشهر والسنة.
- 4- تُحافظ المؤسسة على أمن العرض وسلامته وسريّته، وتكفل عدم الاطلاع على محتواه إلا بعد فتحه وفقاً للأصول.
- 5- لا يُفتح أيّ عرض تتسلّمه المؤسسة بعد الموعد النهائي لتقديم العروض، بل يُعاد مختوماً إلى العارض الذي قدّمه.

ملاحظات هامة

- أ- يملأ العارض جدول الأسعار وتقدير الكميات والتعهد والتصريح بدون أي تحشية أو حك أو شطب أو تطريس أو زيادة كلمات أو أرقام غير موقع تجاهها. يرفض كل عرض يذكر فيه كلمة ضم أو حسم ويستعاض عن الأولى بعبارة زيادة على الأسعار والثانية بعبارة تنزيل على الأسعار.
- ب- لا يجوز إسترداد العرض أو تعديله أو إكماله بعد تقديمه.
- ج- لا يقبل أي طلب بتعديل عرض سبق تقديمه بحجة سهو أو خطأ أو إهمال حصل عند وضعه.
- د- لا يحق للعارض إجراء أي تعديل على جدول الأسعار وتقدير الكميات الموضوعين من قبل الإدارة ما عدا تكمليتهما في الأماكن المخصصة لهذه الغاية.
- هـ- لا يحق للعارض إسترداد أي وثيقة ترفق بعرضه بإستثناء المستندات التي تقرر لجنة التلزم إعادتها إليه.
- و- إذا تقدم العارض بأكثر من عرض واحد ترفض جميع عروضه.
- ز- إن السعر المقدّم يشمل سعر الكلفة والجمرك والمرفأ والنقل والتفريغ والتأمين واليد العاملة والربح وسواها وكذلك جميع الضرائب والرسوم.
- ح- تحتفظ المؤسسة بحقّها في عدم إرساء الإلتزام بعد فتح العروض لأسباب لها وحدها حق تقديرها.

ط- يجب أن تكون المستندات المحلية المقدمة من العارض أصلية أو صورة عنها مصدقة من قبل المراجع التي صدرت عنها أو أن يبرز العارض الأصلية خلال جلسة فضّ العروض ويصدق عليها رئيس لجنة التلزم.

ي- عند حصول أي تناقض بين الأسعار تعتمد الأسعار الإفرادية المفكّطة بالأحرف وفي حال التباين بين السعر الإجمالي والسعر الإفرادي يعتمد السعر الإفرادي. في حال التباين بين أي مستند والسعر الإفرادي المدون بالأحرف على جدول الأسعار يؤخذ بالسعر الإفرادي المدون بالأحرف.

ك- يجري الدفع بالعملة اللبنانية على سعر صيرفة في التاريخ المحدد لحجز الاعتماد المخصص للصفقة. وفي حال توقف العمل بمنصة صيرفة قبل حجز الاعتماد المذكور تحتسب قيمة الصفقة على أساس آخر سعر سجّل على هذه المنصة.

ل- في حال التباين بين الأسعار مهما كانت يعتمد التنازل المتوي المفكّط بالأحرف من قبل العارض.

م- يحق للمؤسسة إلغاء الإلتزام في أي مرحلة من مراحلها.

8- مدة صلاحية العروض:

يبقى العارض مرتبطاً بعرضه تجاه المؤسسة لمدة 60 يوماً إعتباراً من التاريخ المحدد لفضّ العروض ولا يحق له الرجوع عن عرضه كما لا يحق له المطالبة بأي تعويض أو عطل أو ضرر من جراء عدم تصديق الإلتزام ولا يصبح العارض متعاقداً نهائياً إلا بعد تصديق الإلتزام من المراجع المختصة وإبلاغه قرار إسناده الإلتزام إليه. وإذا لم يبلغ العارض الذي رسا عليه الإلتزام مؤقتاً تصديق الإلتزام خلال فترة 60 يوماً يمكن لهذا العارض التخلي عن عرضه بواسطة إعلام خطي، وعندها يعاد إليه ضمان العرض. أما إذا لم يستعمل العارض هذا الحق قبل تبليغه قرار إسناده الإلتزام فإنه يصبح ملزماً نهائياً تجاه المؤسسة بموجب هذا التبليغ.

9- فتح وتقييم العروض:

في اليوم المحدد لفضّ العروض تعتمد لجنة التلزم خلال جلسة علنية إلى فصل العروض غير المطابقة شكلاً وتورد ذكرها في المحضر ثم تشرع بفض باقي العروض كما يلي :

- تفحص اللجنة غلافات المستندات وتعتمد إلى دراسة محتواها.
- يمكن للجنة التلزم الاستعانة بخبراء من خارج أو داخل الإدارة للمساعدة على التقييم الفني والمالي عند الإقتضاء، وذلك بقرار من المرجع الصالح لدى المؤسسة. يخضع اختيار الخبراء من خارج الإدارة إلى أحكام قانون الشراء العام.

- يلتزم الخبراء السرية والحياد في عملهم ولا يحق لهم أن يقرّروا بإسم اللجنة أو أن يشاركوا في مداولاتها أو أن يفصحوا عنها علانية، ويمكن دعوتهم للاستماع والشرح من قبل الجهات المعنية. كما يتوجّب على الخبراء تقديم تقرير خطي للجنة يُضمّ إلزامياً إلى محضر التلزم.
 - في حال التباين في الآراء بين أعضاء اللجنة، تؤخذ القرارات بأغلبية أعضائها ويُدوّن أيّ عضو مخالف أسباب مخالفته.
 - يحقّ لجميع المعارضين المشاركين في عملية التلزم أو لممثليهم المفوضين وفقاً للأصول، كما يحقّ للمراقب المندوب من قبل هيئة الشراء العام حضور جلسة فتح العروض. كما يمكن للمؤسسة دعوة وسائل الإعلام لحضور هذه الجلسة على أن تُلحظ ذلك في ملف التلزم.
 - بعد هذه الدراسة تستبعد من المنافسة العروض التي حكمت عليها لجنة التلزم بعدم القبول وتعتبر غلافات الأسعار العائدة لها ملكاً للمؤسسة.
 - أما العروض المقبولة فتفتح غلافات الأسعار العائدة لها في جلسة بحضور المعارضين ويقرأ محتواها علناً وتعلن النتيجة مؤقتاً.
 - يسند الالتزام مؤقتاً الى من قدم أدنى الأسعار، وفي حال تقدمت عدة عروض بذات السعر الأدنى يصار إلى اعتماد القرعة لاختيار المعارض الذي يسند اليه الالتزام مؤقتاً.
 - على رئيس اللجنة وعلى كلّ من أعضائها أن يتحمى عن مهامه في اللجنة في حال وقع بأي وضع من أوضاع تضارب المصالح أو توقّع الوقوع فيه، وذلك فور معرفته بهذا التضارب.
- تُفتح العروض بحسب الآلية التالية:**
- 1- يتمّ فضّ الغلاف الخارجي الموحد لكل عارض على حدة وإعلان اسمه ضمن المشاركين في الصفقة، وذلك وفق ترتيب الأرقام التسلسلية المسجلة على الغلافات الخارجية والمسلمة للمعارضين.
 - 2- يتم فض الغلاف رقم (1) (الوثائق والمستندات الإدارية) وفرز المستندات المطلوبة والتدقيق فيها تمهيداً لتحديد وإعلان أسماء المعارضين المقبولين شكلاً والمؤهلين للاشتراك في بيان مقارنة الأسعار.
 - 3- يجري فضّ الغلاف رقم (2) (بيان الأسعار) للمعارضين المقبولين شكلاً كلّ على حدة وإجراء العمليات الحسابية اللازمة، وتدوين السعر الإجمالي لكل عارض بما فيه الضريبة على القيمة المضافة في حال كان المعارض خاضعاً لها، تمهيداً لإجراء مقارنة وإعلان اسم الملتزم المؤقت.
 - 4- تُصحّح لجنة التلزم أيّ أخطاء حسابية محضة تكتشفها أثناء فحصها العروض المقدّمة وفقاً لأحكام دفتر الشروط، وتبلّغ التصحيحات إلى المعارض المعني بشكل فوري.

5- يمكن للجنة التلزم، في أي مرحلة من مراحل إجراءات التلزم، أن تطلب خطياً من العارض إيضاحات بشأن المعلومات المتعلقة بمؤهلاته أو بشأن عروضه، لمساعدتها في التأكد من المؤهلات أو فحص العروض المقدمة وتقييمها.

6- تُسجل وقائع فتح العروض خطياً في محضر يوقع عليه رئيس وأعضاء لجنة التلزم، كما توضع لائحة بالحضور يوقع عليها المشاركون من ممثلي المؤسسة وهيئة الشراء العام، والعارضين وممثليهم على أن يشكل ذلك إثباتاً على حضورهم. تُدرج كل المعلومات والوثائق المتعلقة بوقائع الجلسة في سجل إجراءات الشراء المنصوص عليه في المادة 9 من قانون الشراء العام.

7- لا يمكن طلب إجراء أو السماح بإجراء أي تغيير جوهري في المعلومات المتعلقة بالمؤهلات أو بالعرض المقدم، بما في ذلك التغييرات الرامية إلى جعل من ليس مؤهلاً من العارضين مؤهلاً أو جعل عرض غير مستوفٍ للمتطلبات مستوفياً لها.

8- لا يمكن إجراء أي مفاوضات بين المؤسسة أو لجنة التلزم والعارض بخصوص المعلومات المتعلقة بالمؤهلات أو بخصوص العروض المقدمة، ولا يجوز إجراء أي تغيير في السعر إثر طلب استيضاح من أي عارض.

9- تُدرج جميع المراسلات التي تجري بموجب هذه المادة في سجل إجراءات الشراء بحسب المادة 9 من قانون الشراء العام.

10- في حال كانت المعلومات أو المستندات المقدمة في العرض ناقصة أو خاطئة أو في حال غياب وثيقة معينة، يجوز للجنة التلزم الطلب خطياً من العارض المعني توضيحات حول عرضه، أو طلب تقديم أو استكمال المعلومات أو الوثائق ذات الصلة خلال فترة زمنية محددة، شرط أن تكون كافة المراسلات خطية واحترام مبادئ الشفافية والمساواة في المعاملة بين العارضين في طلبات التوضيح أو الاستكمال الخطية، ومع مراعاة أحكام الفقرة 3 من البند الثاني من المادة 21 من قانون الشراء العام.

10- شروط الاسعار:

- يجب أن تشمل الأسعار على جميع المصاريف والمطالبات والحقوق المترتبة مهما كان نوعها.
- على العارض ان يذكر في جدول الأسعار وتقدير الكميات قيمة الضريبة على القيمة المضافة بشكل واضح منعاً لأي التباس.

11- قرار المؤسسة في إسناد الالتزام:

على العارضين تقديم كل المعلومات والشروط التي تراها المؤسسة مفيدة.
تحتفظ المؤسسة، ودون أن يعطي ذلك مجالاً لأي مراجعة أو إعتراض من قبل العارضين، بحق:
- عدم السير بالالتزام.

- أن تعتمد إلى تلزيم جديد أو تنفيذ الاشغال في أي طريقة أخرى تراها مناسبة.

لا يصبح العارض ملتزماً بالنسبة للإدارة إلا من تاريخ إبلاغه قرار إسناد الالتزام إليه.

لا يحق للعارضين المطالبة بأية تعويضات مقابل تحضيرهم وتقديمهم لعروضهم، كذلك على المتنافسين المرفوضين الإمتناع بمجرد إشراكهم بالعرض عن الإعتراض على القرار المتخذ من قبل المؤسسة.

12- الطوابع القانونية:

تلتصق على مستندات العروض الطوابع القانونية المفروضة وتعطّل وفق الأصول.

الفصل الثالث

تدابير إدارية

13- ضمان العرض:

حددت قيمة ضمان العرض لإشتراك العارض بـ /75.000.000/ ل.ل. يمكن أن يُدفع هذا الضمان نقداً أو بموجب شيك مصرفي إلى صندوق المؤسسة لقاء إيصال مالي أو أن يقدم بموجب كتاب ضمان مصرفي صادر عن مصرف مقبول من الحكومة اللبنانية وساري المفعول لفترة لا تقل عن 90 يوماً اعتباراً من التاريخ المحدد لفض العروض على أن يذكر عليه أنه يتجدد حكماً إذا لم تبدِ المؤسسة موافقتها على إلغائه. يعاد ضمان العرض للعارضين الذين لم يرس الإلتزام عليهم. أما العارض الذي رسي الإلتزام عليه فيعاد له ضمان العرض بعد تقديمه ضمان حسن التنفيذ.

14- قواعد قبول العرض الفائز:

- 1- تقبل المؤسسة العرض المقدم الفائز ما لم:
 - أ- تُسقط أهليّة العارض الذي قدّم العرض الفائز وذلك بمقتضى المادة 7 من قانون الشراء العام؛ أو
 - ب- يُلغ الشراء بمقتضى الفقرة 1 من المادة 25 من قانون الشراء العام؛ أو
 - ج- يُرفض العرض الفائز عند اعتباره منخفضاً انخفاضاً غير عادي بمقتضى المادة 27 من قانون الشراء العام؛ أو
 - د- يُستبعد العارض الذي قدّم العرض الفائز من إجراءات التلزم لأسباب المبيّنة في المادة 8 قانون الشراء العام:
- 2- بعد التأكد من العرض الفائز تُبلغ المؤسسة العارض الذي قدّم ذلك العرض، كما تنشر بالتزامن قرارها بشأن قبول العرض الفائز (التلزم المؤقت) والذي يدخل حيّز التنفيذ عند انتهاء فترة التجميد البالغة عشرة أيام عمل تبدأ من تاريخ النشر، الذي يجب أن يتضمن على الأقلّ، المعلومات التالية:
 - أ- إسم وعنوان العارض الذي قدّم العرض الفائز (الملتزم المؤقت)،
 - ب- قيمة العرض، ويمكن إضافة ملخص لسائر خصائص العرض الفائز ومزاياه النسبية إذا كان العرض الفائز قد تمّ تأكيده على أساس السعر ومعايير أخرى،
 - ج- مدة فترة التجميد بحسب هذه الفقرة،
- 3- فور انقضاء فترة التجميد، تقوم المؤسسة بإبلاغ الملتزم المؤقت بوجوب توقيع العقد خلال مهلة لا تتعدّى //15// خمسة عشر يوماً.

- 4- يوقع الرئيس المدير العام العقد خلال مهلة //15// خمسة عشر يوماً من تاريخ توقيع العقد من قبل الملتزم المؤقت. يمكن أن تُمدد هذه المهلة إلى //30// ثلاثين يوماً في حالات معينة تحدّد من قبل الرئيس المدير العام.
- 5- يبدأ نفاذ العقد عندما يوقع الملتزم المؤقت والرئيس المدير العام.
- 6- لا تتخذ سلطة التعاقد ولا الملتزم المؤقت أي إجراء يتعارض مع بدء نفاذ العقد أو مع تنفيذ الشراء خلال الفترة الزمنية الواقعة ما بين تبليغ العارض المعني بالتلزم المؤقت وتاريخ بدء نفاذ العقد.
- 7- في حال تمّنع الملتزم المؤقت عن توقيع العقد، تُصادر المؤسسة ضمان عرضه. في هذه الحالة يمكن للمؤسسة أن تلغي الشراء أو أن تختار العرض الأفضل من بين العروض الأخرى الفائزة وفقاً للمعايير والاجراءات المحددة في هذا القانون وفي ملفات التلزم، والتي لا تزال صلاحيتها سارية المفعول. تُطبّق أحكام هذه المادة على هذا العرض بعد إجراء التعديلات اللازمة.

15- قواعد بشأن العروض المنخفضة الأسعار إنخفاضاً غير عادياً:

يجوز للمؤسسة أن ترفض أي عرض إذا قرّرت أنّ السعر، مُقترناً بسائر العناصر المكوّنة لذلك العرض المقدم، مُنخفض إنخفاضاً غير عاديّ قياساً إلى موضوع الشراء وقيّمته التقديرية وتُطبّق أحكام المادة 27 من قانون الشراء العام في هذا الشأن.

16- ضمان حسن التنفيذ:

- 1- تحدد قيمة ضمان حسن التنفيذ بنسبة 5% من قيمة العقد.
- 2- يجب تقديم ضمان حسن التنفيذ خلال فترة لا تتجاوز //15// خمسة عشر يوماً من تاريخ توقيع العقد. وفي حال التخلّف عن تقديم ضمان حسن التنفيذ، يُصادر ضمان العرض.
- 3- يبقى ضمان حسن التنفيذ مجمداً طوال مدة التلزم، ويُحسم منه مباشرة وبدون سابق إنذار ما قد يترتب من غرامات أو مخالفات أو عطل أو ضرر يحدثه الملتزم إلى حين إيفائه بكامل الموجبات.
- 4- يعاد ضمان حسن التنفيذ إلى الملتزم بعد انتهاء مدة التلزم وإتمام الإستلام النهائي الذي يجري بعد تأكد الإدارة من أن التلزم جرى وفقاً للأصول.
- 5- يكون ضمان حسن التنفيذ إما نقدياً يُدفع أو بموجب شيك مصرفي يُدفع إلى صندوق المؤسسة، وإما بموجب كتاب ضمان مصرفي غير قابل للرجوع عنه، صادر عن مصرف مقبول من مصرف لبنان يُبيّن أنه قابل للدفع غب الطلب، ويقدم ضمان العرض بإسم الالتزام لصالح المؤسسة.

17- محل إقامة المتعاقد:

- يجب أن يتضمن العرض إتخاذ العارض محل إقامة مختاراً ضمن نطاق مؤسسة مياه بيروت وجبل لبنان ورقم هاتف وبريد الكتروني تبلغ إليه جميع المراسلات العائدة للإلتزام.
- إذا لم يبيّن المتعاقد في عرضه محل إقامته بصورة واضحة، تلصق جميع التبليغات على لوحة الإعلانات في المدخل الرئيسي للمؤسسة وتعتبر هذه التبليغات قانونية وملزمة له.
- إذا تغيب المتعاقد عن محل إقامته أو تمنع عن التبليغ بتوقيعه أصل النسخة المراد تبليغه إياها، يعتبر المتعاقد مبلغاً بواسطة بريده الإلكتروني أو لصق وثيقة التبليغ على باب إقامته وعلى لوحة الإعلانات في المدخل الرئيسي للمؤسسة ويعتبر هذا التبليغ قانونياً وملزماً له.
- تنظم الإدارة المختصة في حال التبليغ بطريقة اللصق محضراً يحدد فيه تاريخ وساعة تعليق وثيقة التبليغ ويضم إلى الملف.
- على المتعاقد إعلام المؤسسة رسمياً بكل تغيير قد يطرأ على مكان إقامته أو بريده الإلكتروني.

18- الضرائب / الرسوم / الجمارك:

كل المصاريف العائدة لدفع الضرائب والرسوم والجمارك والنقل والتفريغ والتأمين إلخ ... هي على عاتق المتعاقد وتعتبر مغطاة بأسعار العرض.

19- منع التنازل أو التلزم لمتعهد آخر بدون إذن التعاقد الثانوي:

لا يمكن للمتعاقد التنازل عن كل الإلتزام أو جزء منه إلى فريق ثالث، ولا تلزم جزء أو أجزاء من التزامه إلا إذا طلب ذلك خطياً من المؤسسة وحصل على موافقتها الخطية، وعدم تجاوز الجزء أو الأجزاء 50% من قيمة العقد. في كل الأحوال يظل المتعاقد مسؤولاً شخصياً سواء تجاه المؤسسة أو تجاه الأشخاص أو أي فريق ثالث. يعتبر عملاً ملزماً إلى فريق ثالث كل عمل مسلم إلى أشخاص غير مسجلين نظامياً في سجلات الإستخدام والدفع لدى المتعاقد.

20- براءات الإختراع:

على المتعاقد، عند تنفيذ الإلتزام، الإمتناع عن إستعمال أي طريقة أو رسم أو تصميم حائز على براءة إختراع دون إذن مسبق من أصحاب الحقوق على هذه البراءة، وكل حقوق ومستحقات قد تنجم عن مثل هذا الإستعمال تكون كلياً على مسؤولية المتعاقد ونفقته. كما تحتفظ المؤسسة بحق مطالبة المتعاقد بالتعويضات الناتجة عن عدم تقيده بالتدابير المشار إليها أعلاه خاصة في حال ضبطه متلبساً بالمخالفة. على المتعاقد بالإضافة إلى ذلك، تحمل مسؤولية كل مطالبة أو عمل موجه ضد المؤسسة بهذا الخصوص.

21- حالات القوة القاهرة:

تدرس المؤسسة فقط حالات القوة القاهرة التي يعلمها بها المتعاقد خلال مهلة 10 أيام على الأكثر من حصولها وفي هذه الحالة لا يُعطى المتعاقد إلا ما توافق عليه المؤسسة. لن تقبل أية مطالبة بشأن حالة قاهرة إذا مرت أكثر من عشرة أيام على حصول هذه الحالة.

22- قوانين وأنظمة:

على المتعاقد التقيد بالقوانين والأنظمة اللبنانية النافذة في كل ما له علاقة بالشراء، وعليه أن يحصل مباشرة على التراخيص اللازمة من أجل تأمين المواد أو استعمال لوازم معينة كل ذلك على همته وحسابه ومسؤوليته.

الفصل الرابع

تعديل الالتزام أو إلغاؤه

23- أعمال غير ملحوظة:

عندما تتبين ضرورة تنفيذ أعمال ضمن نطاق الالتزام لم تكن ملحوظة في الأصل أو عندما يتعين تغيير مصدر المواد المحدد أساساً في الالتزام، على المتعاقد التقيد الفوري بمذكرات العمل الخطية التي يتلقاها في المؤسسة بهذا الشأن ويعمد دون تأخير إلى تحضير أسعار جديدة.

تحدد الأسعار الجديدة بالمقارنة مع الأشغال الأكثر تشابهاً. وفي حال التعذر المطلق للقيام بمثل هذه المقارنة، تؤخذ الأسعار الرائجة في البلد. تحسب الأسعار الجديدة وتناقش بين مندوب المؤسسة والمتعاقد. تخضع الأسعار الجديدة لموافقة المدير العام للمؤسسة.

ويبقى المدير العام للمؤسسة وحده صاحب الحق المطلق بإدخال التعديلات وبقضية تمديد المهلة الأساسية ليتمكن المتعاقد من تنفيذ الالتزام.

24- تغيير في الكميات:

إن الكميات في "تقدير الكميات" موضوعة على سبيل الذكر فقط، ويمكن للمؤسسة بموافقة المدير العام تجاوزها زيادةً أو نقصاناً دون أن يحق للمتعاقد بأية مطالبة أو تعويض أو إعتراض، على أن لا تتعدى النسبة 20 % من قيمة الالتزام الاجمالية، و 25 % من قيمة البند الواحد.

25- أسباب إنهاء العقد ونتائجه:

أولاً: النكول

يُعتبر الملتزم ناكلاً إذا خالف شروط تنفيذ العقد أو أحكام دفتر الشروط هذا، وبعد إنذاره رسمياً بوجوب التقيد بكافة موجباته من قبل المؤسسة، وذلك ضمن مهلة تتراوح بين خمسة أيام كحدٍ أدنى وخمسة عشر يوماً كحدٍ أقصى، وانقضاء المهلة هذه دون أن يقوم الملتزم بما طُلب إليه. وإذا اعتُبر الملتزم ناكلاً، يُفسخ العقد حكماً دون الحاجة إلى أي إنذار وتطبق الإجراءات المنصوص عليها في البند (أولاً) من الفقرة الرابعة من المادة 33 من قانون الشراء العام.

ثانياً: الانتهاء

1- ينتهي العقد حكماً دون الحاجة إلى أي إنذار في الحالتين التاليتين:

أ - عند وفاة الملتزم إذا كان شخصاً طبيعياً، إلا إذا وافقت المؤسسة على طلب مواصلة التنفيذ من قبل الورثة.

ت- إذا أصبح الملتزم مفلساً أو معسراً أو حُلَّت الشركة، وتُطبَّق عندئذ الإجراءات المنصوص عليها في الفقرة الثانية من البند الرابع من المادة 33 من قانون الشراء العام.

2- يجوز للمؤسسة إنهاء العقد إذا تعدَّر على الملتزم القيام بأيٍّ من إلتزاماته التعاقدية بنتيجة القوة القاهرة.

ثالثاً: الفسخ

1- يُفسخ العقد حكماً دون الحاجة إلى أيٍّ إنذار في أيٍّ من الحالات التالية:

أ- إذا صدرَ بحق الملتزم حكمٌ نهائيٌّ بارتكاب أيٍّ جرم من جرائم الفساد أو التواطؤ أو الإحتيال أو الغش أو تبييض الأموال أو تمويل الإرهاب أو تضارب المصالح أو التزوير أو الإفلاس الإحتيالي، وفقاً للقوانين المرعية الاجراء؛

ب- إذا تحقَّقت أيُّ حالة من الحالات المذكورة في المادة 8 من قانون الشراء العام.

ت- في حال فقدان أهلية الملتزم.

2- إذا فُسخ العقد لأحد الأسباب المذكورة في الفقرة الأولى من هذا البند تُطبَّق الإجراءات المنصوص عليها في الفقرة الأولى من البند الرابع من هذه المادة.

رابعاً: نتائج انتهاء العقد

1- في حال تطبيق إحدى حالات النكول أو الفسخ المحددة في المادة 33 من قانون الشراء العام، أو في حال تحقَّقت حالة إفلاس الملتزم أو إعساره، أو في حال وفاة الملتزم وعدم متابعة التنفيذ من قبل الورثة، تُتَّبع فوراً، خلافاً لأيٍّ نص آخر أحكام الفقرة رابعاً من المادة 33 من قانون الشراء العام.

2- لا يترتَّب أيٌّ تعويض عن الخدمات المقدَّمة أو الأشغال المنفَّذة من قبل من يثبت قيامه بأيٍّ من الجرائم المنصوص عليها في الفقرة الفرعية "أ" من الفقرة الأولى من «ثالثاً» من المادة 33 من قانون الشراء العام.

3- يُنشر قرار انتهاء العقد وأسبابه على الموقع الإلكتروني للمؤسسة إن وُجد وعلى المنصة الإلكترونية المركزية لدى هيئة الشراء العام.

26- الاقتطاع من الضمان:

إذا ترتّب على الملتزم في سياق التنفيذ مبلغ ما، تطبيقاً لأحكام وشروط العقد، حقّ للمؤسسة اقتطاع هذا المبلغ من ضمان حسن التنفيذ ودعوة الملتزم إلى إكمال المبلغ ضمن مدّة معيّنة، فإذا لم يفعل اعتُبر ناكلاً وفقاً لأحكام الفقرة (أولاً) من المادة 33 من قانون الشراء العام.

27- القضاء الصالح:

كل نزاع أو خلاف عائد للالتزام يحدث بين المؤسسة من جهة والمتعاقد من جهة أخرى سواء أثناء التنفيذ أو بعد الإنهاء منه وسواء قبل أو بعد إلغاء أو تخلّي أو توقف عن تكملة الالتزام، يفصل به أمام المحاكم اللبنانية المختصة. في حال حصول أي خلاف لا يجوز للمتعاقد توقيف الاعمال الجارية أو اللاحقة لأي سبب كان تحت طائلة تطبيق التدابير المنصوص عنها في المادة 26/ من دفتر الشروط مع احتفاظ المؤسسة بحق فرض جزاء التأخير عند الإقتضاء.

28- الاقصاء:

تطبق أحكام الإقصاء على الملتزم الذي يعتبر ناكلاً أو الذي يصدر بحقه حكم قضائي وفقاً لما نصّت عليه المادة 40 من قانون الشراء العام.

29- النزاهة:

تُطبّق أحكام المادة 110 من قانون الشراء العام.

30- الشكوى والاعتراض:

يحقّ لكل ذي صفة ومصلحة، بما في ذلك هيئة الشراء العام، الاعتراض على أيّ إجراء أو قرار صريح أو ضمني تتّخذهُ أو تعتمده أو تُطبّقهُ أيّ من الجهات المعنية بالشراء في المرحلة السابقة لنفاذ العقد، ويكون مخالفاً لأحكام قانون الشراء العام والمبادئ العامة المتعلقة بالشراء العام، وتُطبق أحكام الفصل السابع من قانون الشراء العام في هذا الشأن، على أن تتبع إجراءات الاعتراض المعمول بها لدى مجلس شورى الدولة لحين تشكيل هيئة الاعتراضات المنصوص عنها في قانون الشراء العام.

31- تحفظات المتعاقد:

على المتعاقد ان يقدم جميع تحفظاته واعتراضاته التي يترتب عنها دفع أي مبلغ مرفقة بتبرير المبالغ المضبوطة أو المفصلة والمعللة التي يطالب بها وذلك تحت طائلة رد طلبه وفقدان حقه. كما عليه أن يرفق مع تحفظه بشأن التأخير أو تمديد المهلة الأسباب الموجبة بالتفصيل مع اثبات الوقائع التي أدت إلى ذلك مع بيان مدة التمديد المطلوبة تحت طائلة فقدان حقه بها.

32- التقيّد بجداول الاسعار:

ان الأسعار الافراكية المدونة والمفقطة في جدول الأسعار هي التي يعول عليها، وفي حال وجود تناقض بين مستندات الالتزام فان نص جدول الأسعار يعتبر وحده صحيحاً ويقتضي الرجوع اليه للوقوف على تفاصيل ومواصفات الأشغال المطلوبة، مع العلم أنه يعول على النسخة الأساسية لكل مستندات الالتزام دون بقية النسخ.

33- دفع المبالغ المتوجبة:

يجري دفع قيمة البضاعة المسلمة الى المستودع الرئيسي للمؤسسة على الشكل التالي:
- بعد كل تسليم جزئي تسدد كامل قيمة الفاتورة عن ثمن البضاعة المسلمة بموجب فاتورة يقدمها الملتزم وتُدفع وفقاً لاصول المحاسبة المعتمدة في المؤسسة.
إن جميع المعاملات المالية والمدفوعات تنظم بالعملة اللبنانية.

34- غرامة التأخير:

يخضع المتعاقد لغرامة تأخير تساوي واحد بالآلف من قيمة العقد عن كل يوم تأخير بعد إنتهاء المهلة التعاقدية. غير أنه لا يمكن للمجموع الإجمالي لغرامة التأخير أن يتجاوز عشر القيمة الإجمالية للعقد، ويحق للمؤسسة بعد إنقضاء ثلاثين يوماً على إنتهاء المدة المحددة لإنجاز الاعمال أن تعتمد إلى تطبيق التدابير الملحوظة في المادة "تدابير زجرية" المذكورة أعلاه، من غير أن يحول ذلك دون تطبيق غرامة التأخير المنصوص عنها أعلاه، حتى يوم الحد الأقصى للغرامة، وتحجز جميع إستحقاقات المتعاقد والتأمين وتبقى جميعها محجوزة لغاية معرفة نتيجة التلزم الجديد. تعتبر مدة الالتزام نهائية ويدخل ضمنها أيام الآحاد والأعياد والعطل.
يبقى المدير العام للمؤسسة صاحب السلطة والرأي الأخير في ما يعود لتمديد مهلة التنفيذ وإعفاء الملتزم من غرامات التأخير أو قسم منها.

35- الاستلام المؤقت:

بعد تنفيذ الالتزام يطلب المتعاقد إستلاماً مؤقتاً، عندها يعتمد إلى هذا الإستلام من قبل المؤسسة بحضور المتعاقد. في حال غياب المتعاقد يذكر ذلك في المحضر.

36- مهلة الضمان:

حددت مهلة الضمان بشهر واحد إعتباراً من الإستلام المؤقت.

37- الاستلام النهائي:

يجري الإستلام النهائي بعد نهاية مهلة الضمان التي تلي الإستلام المؤقت. على المتعاقد إخطار المؤسسة خطياً بالتاريخ الممكن إجراءه فيه. تعتمد المؤسسة إلى إجراء الإستلام النهائي بعد التأكد من عدم وجود أي عيوب أو نواقص في التنفيذ. يعاد للمتعاقد عندئذ التأمين النهائي بعد حسم ما يمكن أن يكون قد ترتب للمؤسسة من جراء تطبيق أحكام دفتر الشروط. إذا لم يتقدم الملتزم بأية إعتراضات أو تحفظات مفصلة خطياً في غضون (10) عشرة أيام من تاريخ محضر الإستلام النهائي، يسقط حقه في الإعتراض والتحفظ لأي سبب كان.

38- إعادة التأمينات:

يعاد ضمان حسن التنفيذ إلى المتعاقد خلال شهر على الأكثر من تاريخ الإستلام النهائي وبعد أن يكون قد قام بجميع إلتزاماته وعلى الأخص تنظيم الكشف النهائي وتسديد المبلغ المتوجب في حال عجز المتعاقد عن إتمام موجباته في الإلتزام.

1 - 2 الشروط الفنية

39- المواصفات:

تقديم، نقل، وتركيب إشارة عبارة عن لوح بلاكسي قياس 140 سم* 61 سم و سماكة 5 ملم مصنوع من الأكريليك مقاوم للكسر والتآكل ذو لون أبيض مطبوع عليه بالأشعة فوق البنفسجية أحرف باللون الأزرق العاكس للضوء و المقاوم للماء وأشعة الشمس إسم "مؤسسة مياه بيروت و جبل لبنان " قياس 4 سم و رمز "ebml" قياس 16 سم بخط Bauhaus وشعار المؤسسة المعتمد قطر 20 سم بشكل موافق عليه من قبل مندوب الإدارة و يشمل تقديم كافة القطع و المواد اللازمة للتركيب من براغي و رندالات مقاومة للصدأ و جوانات كاوتشوك للحماية من الكسر و غيرها.

على المتعهد تقديم لوحة مسبقاً للموافقة عليها من قبل الإدارة قبل المباشرة بالاستكمال.

40- نطاق العمل:

يجري تركيب الإشارات المطلوبة في مراكز المؤسسة بحسب تعليمات مندوب الإدارة وفقاً للائحة المرفقة بهذا الدفتر. اما الكمية المتبقية من الإشارات فيجري تسليمها مع الاكسسوارات اللازمة للتركيب العائدة لها لدى المستودع الرئيسي في المؤسسة. يمكن للإدارة تعديل هذه اللائحة وفقاً للكميات الملحوظة في الصفقة دون أن يحق للملتزم الاعتراض أو المطالبة بمبالغ إضافية.

2- جدول الأسعار وتقدير الكميات

السعر الاجمالي \$	السعر الافراضي \$		الكمية	الصف
	بالارقام	بالاحرف		
			400	تقديم إشارة قياس 140سم* 61 سم تحمل شعار المؤسسة
			322	نقل وتركيب إشارة قياس 140سم* 61 سم تحمل شعار المؤسسة
	المجموع			
	الضريبة على القيمة المضافة (11%)			
	المجموع العام			

المجموع بالأحرف:
الضريبة على القيمة المضافة بالأحرف:
المجموع العام بالأحرف:

: العارض

: التوقيع

: تاريخ

: طابع أميري







3- تصريح / تعهد

للاشتراك في مناقصة تقديم، نقل وتركيب إشارات تحمل شعار
مؤسسة مياه بيروت وجبل لبنان

أنا الموقع أدناه
الممثل بالتوقيع عن مؤسسة/شركة
المتخذ لي محل اقامة منطقة حي
شارع ملك
رقم الهاتف مكتب فاكس
البريد الالكتروني

اعترف بانني اطلعت على دفتر الشروط المتضمن التعهد، الشروط الادارية والفنية الخاصة للاشتراك في هذا التلزم التي تسلمت نسخة عنها.
واصرح انني وبعد الاطلاع على هذه المستندات التي لا يمكن باي حال الادعاء بتجاهلها وعلى تفاصيل الاعمال المطلوبة، اتعهد بقبول كافة الشروط المبينة فيها وبالتقيد بها وتنفيذها كاملة دون أي نوع من انواع التحفظ او الاستدراك.
وأني تقدمت لهذا الإلتزام للاشتراك بالأصناف / بالمجموعات التالية:

كما اصرح بانني وضعت الاسعار وقبلت الاحكام المدرجة في دفتر الشروط هذا آخذاً بعين الاعتبار كل شروط التلزم ومصاعب تنفيذه في حال وجوده.
كما أتعهد برفع السرية المصرفية عن الحساب المصرفي الذي يودع فيه أو ينتقل إليه أي مبلغ من المال العام، وذلك لمصلحة الإدارة في كل عقد من أي نوع كان، يتناول مالاَ عاماً.

التاريخ _____
ختم وتوقيع العارض

طوابع بقيمة
خمسون ألف ليرة

4- تصريح النزاهة

عنوان الصفقة:

الجهة المتعاقدة:

اسم العارض / المفوض بالتوقيع عن الشركة:

إسم الشركة:

نحن الموقعون أدناه نؤكد ما يلي:

- 1- ليس لنا، أو لموظفينا، أو شركائنا، أو وكلائنا، أو المساهمين، أو المستشارين، أو أقاربهم، أي علاقات قد تؤدي إلى تضارب في المصالح بموضوع هذه الصفقة.
 - 2- سنقوم بإبلاغ هيئة الشراء العام والجهة المتعاقدة في حال حصول أو اكتشاف تضارب في المصالح.
 - 3- لم ولن نقوم، ولا أي من موظفينا، أو شركائنا، أو وكلائنا، أو المساهمين، أو المستشارين، أو أقاربهم، بممارسات احتيالية أو فاسدة، أو قسرية أو مُعرقلة في ما يخص عرضنا أو اقتراحنا.
 - 4- لم نقدم، ولا أي من شركائنا، أو وكلائنا، أو المساهمين، أو المستشارين، أو أقاربهم، على دفع أي مبالغ للعاملين، أو الشركاء، أو للموظفين المشاركين بعملية الشراء بالنيابة عن الجهة المتعاقدة، أو لأي كان.
 - 5- في حال مخالفتنا لهذا التصريح والتعهد، لن نكون مؤهلين للمشاركة في أي صفقة عمومية أيّاً كان موضوعها ونقبل سلفاً بأي تدبير إقصاء يُؤخذ بحقنا ونتعهد بملء إرادتنا بعدم المنازعة بشأنه.
- إن أي معلومات كاذبة تُعرضنا للملاحقة القضائية من قبل المراجع المختصة.

التاريخ: _____

الختم والتوقيع

5- تعهد برفع السرية عن الحسابات المصرفية المتعلقة بهذا الإلتزام

أنا الموقع أدناه
المتخذ محل إقامة في
محل معترفاً باطلاعي على جدول الأسعار وتقدير الكميات ودفتر الشروط ومرفقاته العائد لـ

أتعهد، بالاستناد إلى ملف الإلتزام الذي اطلعت عليه، وعملاً بالقرار رقم 4 تاريخ 2020/4/28 الصادر عن مجلس الوزراء اللبناني المتعلق بتطبيق المادة الخامسة من قانون السرية المصرفية التي تجيز رفع السرية عن الحسابات المصرفية المتعلقة بهذا الإلتزام لصالح مؤسسة مياه بيروت وجبل لبنان، بأن أرفع السرية عن الحسابات المصرفية المتعلقة بهذا الإلتزام لصالح مؤسسة مياه بيروت وجبل لبنان، فور تبليغي قرار إسناد الإلتزام إليّ.

ربطاً

مستندات العرض المطلوبة

المتعهد

رقم الهاتف:

طابع أميري /50,000/ل.ل.

نُظِمَ في / /

لائحة المراكز المطلوب وضع الاشارات عليها

	Name	Office	Current_State	Base_Elevation_m	Capacity_m3
1	Keyfoun	Aalay	In Service	885	1000
2	Chemlan 2	Aalay	In Service	850	500
3	Bhamdoun Mhatta	Aalay	In Service	1035	500
4	Bhamdoun Regional 2	Aalay	In Service	1215	500
5	Mansourieh	Aalay	In Service	1185	500
6	Rouwaysset Majdelbaana	Aalay	In Service	1290	500
7	Debbiye 4	Aalay	In Service		
8	Jadra Nouveau	Aalay	In Service	230	500
9	Daher Aaqline	Aalay	In Service	450	
10	Baassir 3	Aalay	In Service	375	
11	Bakhoun	Aalay	In Service	440	
12	Bachkieh	Aalay	In Service	400	
13	Halyouneh	Aalay	In Service	400	
14	Baawarta Bas 1	Aalay	In Service	200	500
15	Bhamdoun Regional 1	Aalay	In Service	1215	2000
16	Btater	Aalay	In Service	1120	500
17	Doueir	Aalay	In Service	450	
18	Barouk	Aalay	In Service	1222	1000
19	Fraidis	Aalay	In Service	1165	500
20	Mazraet El Chouf 2	Aalay	In Service	997	500
21	Kahlounieh	Aalay	In Service	965	500
22	Kafra	Aalay	In Service		600
23	Jiyeh 2	Aalay	In Service	140	500
24	Debbiye 4	Aalay	In Service	570	500
25	Kfaite	Aalay	In Service	350	
26	Aakline	Aalay	In Service	350	
27	Jadra Wedde El Zenneh	Aalay	In Service	100	
28	Sibline	Aalay	In Service	350	500
29	Majdalouna 1	Aalay	In Service	230	
30	Aalmân	Aalay	In Service	230	
31	Bseba1	Aalay	In Service	885	500
32	Barja1	Aalay	In Service	410	500
33	Maaniye	Aalay	In Service	395	
34	Aanout	Aalay	In Service		
35	Chiim Qallet Majdala	Aalay	In Service	760	500
36	Baawarta Bas 2	Aalay	In Service	205	500
37	Chhim Marj Ali	Aalay	In Service	740	500
38	Falougha	Aalay	In Service	1330	500
39	Qoubbeya	Aalay	In Service	1130	500
40	Majdelbaana	Aalay	In Service	1175	500
41	Salima	Aalay	In Service	1080	500
42	Baadarane 2	Aalay	In Service	1222	500
43	Baadarane 1	Aalay	In Service		
44	Jbaa	Aalay	In Service		
45	Qasr Mir Amine	Aalay	In Service		

46	Niha 6	Aalay	In Service	1170	
47	Niha 5	Aalay	In Service	1170	
48	Chbaniyeh Asse	Aalay	In Service	1110	500
49	Beit El Din 1	Aalay	In Service	915	
50	Chbaniyeh Main	Aalay	In Service	1090	600
51	Dhour Aabadiye	Aalay	In Service	1030	500
52	Badghan	Aalay	In Service	1245	500
53	Qabr Chmoun	Aalay	In Service	805	500
54	Aaramoun 2	Aalay	In Service	645	1000
55	Aaramoun 1	Aalay	In Service	555	600
56	Bchamoun	Aalay	In Service	495	500
57	Ain Aanoub Haut	Aalay	In Service	625	1000
58	Bmaryam 2	Aalay	In Service	1035	500
59	Dmit 2	Aalay	In Service	566	500
60	Darâya 2	Aalay	In Service	790	850
61	Werdaniyeh 2	Aalay	In Service	375	1000
62	Beit El Din 2	Aalay	In Service	990	500
63	Deir El Qamar Haouz 2	Aalay	In Service	905	500
64	Deir El Qamar Haouz 1	Aalay	In Service	910	500
65	Kfar Faqoud	Aalay	In Service	690	1000
66	Baysour Radar 2	Aalay	In Service	945	1000
67	Werhaniyeh	Aalay	In Service	1165	500
68	Falougha Regional	Aalay	In Service	1335	2000
69	Qornayel	Aalay	In Service	1275	500
70	Bdedoun Bas	Aalay	In Service	380	1000
71	Majdalouna 2	Aalay	In Service	370	
72	Bzebdine	Aalay	In Service	1110	500
73	Douar Baaqlin	Aalay	In Service	965	1000
74	Baassir	Aalay	In Service	395	500
75	Baysour	Aalay	In Service	950	3000
76	Saofar	Aalay	In Service	1360	600
77	Deir Qoubil	Aalay	In Service	370	1100
78	Rechmaya	Aalay	In Service	800	500
79	Remhala	Aalay	In Service	585	500
80	Baysour Radar 1	Aalay	In Service	935	600
81	Ras el Metn 1	Aalay	In Service	1015	500
82	Qalaa	Aalay	In Service	1145	500
83	Ras el Metn 2	Aalay	In Service	1035	500
84	Deir El Harf	Aalay	In Service	1090	500
85	Rmaileh	Aalay	In Service	260	500
86	Kfarniss 2	Aalay	In Service	1170	1000
87	Kfarnabrakh	Aalay	In Service	1130	500
88	Deir Dourit	Aalay	In Service	670	500
89	Kfarhim 2	Aalay	In Service	680	1000
90	Dmit 1	Aalay	In Service	545	
91	Deir El Qamar 3 Bou nemer	Aalay	In Service		
92	Deir El Qamar 3	Aalay	In Service		

93	Daher El quadi	Aalay	In Service		
94	Baysour Chatra	Aalay	In Service	870	500
95	Aabadiyeh Nouveau	Aalay	In Service	830	1000
96	Barja New	Aalay	In Service	320	954
97	Mechref	Aalay	In Service	320	2420
98	Mechref 3	Aalay	In Service	555	2000
99	Saadiyet	Aalay	In Service	55	
100	Bsaba	Aalay	In Service	800	
101	Blaybel 2	Aalay	In Service	330	1000
102	Safa 1	Aalay	In Service		
103	Bchamoun Ram Lower	Aalay	In Service	330	1000
104	Souk El Gharb	Aalay	In Service	890	500
105	Raayan	Aalay	In Service	965	
106	Aaytat	Aalay	In Service	765	500
107	Binnay	Aalay	In Service	835	500
108	Bmakkin	Aalay	In Service	835	500
109	Aabay	Aalay	In Service	825	1000
110	Ain Ksour	Aalay	In Service	865	500
111	Bmohrai	Aalay	In Service	1315	2000
112	Deir El Qamar 1	Aalay	In Service	900	500
113	Kfarkatra 1	Aalay	In Service		
114	Knaysseh	Aalay	In Service		
115	Deir Kouche	Aalay	In Service	628	750
116	Boqâata 2	Aalay	In Service	990	1000
117	Mreste 2	Aalay	In Service	1265	500
118	Aalay Tawezon	Aalay	In Service	890	5000
119	Aalay Regional	Aalay	In Service	980	6000
120	Ain Zhalta 2	Aalay	In Service	1260	500
121	Bdedoun Haut	Aalay	In Service	560	500
122	Mreste 1	Aalay	In Service	1250	
123	Boqâata 1	Aalay	In Service	990	1000
124	Batloun 2	Aalay	In Service		
125	Bchetfine	Aalay	In Service	607	500
126	Qalaa	Aalay	In Service	1330	500
127	Ain Dara	Aalay	In Service	1415	1000
128	Baalchmay Haut	Aalay	In Service	1095	6000
129	Borjein New	Aalay	In Service	560	500
130	Chhim Daydaba	Aalay	In Service	735	500
131	Bchamoun Yanar Lower	Aalay	In Service	260	2000
132	Kehale 2	Aalay	In Service	520	500
133	Chbaniyeh 2	Aalay	In Service	1100	500
134	Aaynab	Aalay	In Service	875	1000
135	Sibline	Aalay	In Service	280	1000
136	Aaraya New	Aalay	In Service	600	500
137	Bhamdoun Dayaa	Aalay	In Service	1215	500
138	Semqanieh Unicef	Aalay	In Service	1025	1000
139	Aatrine Unicef	Aalay	In Service	835	1000

140	Barja Unicef	Aalay	In Service	410	918
141	Joun Unicef	Aalay	In Service	545	1000
142	Wadi Chahrour	Baabda	In Service	305	1000
143	Damour	Baabda	In Service	120	2000
144	Mechref	Baabda	In Service	140	2500
145	Aaramoun Khaldeh 2	Baabda	In Service	240	1500
146	Zakka	Baabda	In Service	340	500
147	Joumhour	Baabda	In Service	385	1241
148	Daychouniyeh	Baabda	In Service	50	4000
149	Hazmieh	Baabda	In Service	135	6944
150	Aamrousieh	Baabda	In Service	255	900
151	Aaramoun Khaldeh 1	Baabda	In Service	110	1000
152	Kfarchima Upper	Baabda	In Service	240	1000
153	Haret Naameh	Baabda	In Service	110	500
154	Tallet El Khayyat 1	Beirut	In Service	88	15000
155	Achrafieh Inf R4	Beirut	In Service	64	6757
156	Tallet El Khayyat 2	Beirut	In Service	88	15000
157	Achrafieh Sup R6	Beirut	In Service	97	2500
158	Achrafieh Inf R2'	Beirut	In Service	64	21900
159	Achrafieh Inf R1	Beirut	In Service	64	9600
160	Achrafieh Sup R5	Beirut	In Service	97	2500
161	Achrafieh Inf R1'	Beirut	In Service	64	21900
162	Achrafieh Inf R3	Beirut	In Service	64	5550
163	Bourj Abi Haidar 1	Beirut	In Service	91	14400
164	Bourj Abi Haidar 2	Beirut	In Service	91	
165	Naameh Supérieur	Beirut	In Service	165	
166	Damour	Beirut	In Service	120	500
167	Achrafieh Sup R4	Beirut	In Service	97	2300
168	Naameh Inférieur	Beirut	In Service	95	
169	El Berbara	Jbeil	In Service	260	1000
170	Wata Bene	Jbeil	In Service	524	1000
171	Mastita New	Jbeil	In Service	265	1000
172	Maad New	Jbeil	In Service	530	500
173	Mossfeye New	Jbeil	In Service	62	1500
174	Blat New	Jbeil	In Service	260	1000
175	Laqlouq-Aaqoura	Jbeil	In Service	1968	500
176	Mar Jeryes	Jbeil	In Service	162	6000
177	Halate New	Jbeil	In Service	192	500
178	Beit El Boumi	Jbeil	In Service	235	500
179	Aouaïni 1	Jbeil	In Service	1340	500
180	Aouaïni 2	Jbeil	In Service	1340	1000
181	Dhour Adonis	Jbeil	In Service	930	1000
182	Braij	Jbeil	In Service	745	
183	Chamate	Jbeil	In Service	500	500
184	Aalmat	Jbeil	In Service	1050	1000
185	Mossfeye	Jbeil	In Service	60	1500
186	Mar Semaan	Jbeil	In Service	242	500

187	Mkahrit	Jbeil	In Service	1625	600
188	Kfarchillé	Jbeil	In Service	1110	500
189	Ain Jrain	Jbeil	In Service	1065	500
190	Aamchit	Jbeil	In Service	230	500
191	Aalmat	Jbeil	In Service	1150	750
192	Aarab laqlouq	Jbeil	In Service	1838	500
193	Nahr Ibrahim	Jbeil	In Service	74	500
194	Ramout	Jbeil	In Service	705	1000
195	Dhour Adonis	Jbeil	In Service	930	1000
196	Kfarchiham Bas	Keserwen	In Service	114	1000
197	Zouk Mosbeh Lower	Keserwen	In Service	96	3000
198	Jounieh Bas 1	Keserwen	In Service	96	1000
199	Jounieh Bas 2	Keserwen	In Service	96	1000
200	Watta El Jaouz New1	Keserwen	In Service	1390	3500
201	Sarba	Keserwen	In Service	100	3000
202	Sarba	Keserwen	In Service	100	3000
203	Sahel Aalma Haut	Keserwen	In Service	312	1000
204	Maayssra Moyen	Keserwen	In Service	390	
205	Aajaltoun 2	Keserwen	In Service	945	2000
206	Aqaybe Bas	Keserwen	In Service	121	1000
207	Kfardebian Qanater	Keserwen	In Service	1462	2000
208	Bouar Haut	Keserwen	In Service	235	500
209	Sahel Aalma Bas	Keserwen	In Service	90	1000
210	Nabaa El Assal 2	Keserwen	In Service	1520	1500
211	Kfarhbab Bas	Keserwen	In Service	109	1500
212	Safra Bas	Keserwen	In Service	119	2000
213	Kfarhbab Haut	Keserwen	In Service	324	500
214	Bkerkeh	Keserwen	In Service	350	500
215	Kfour	Keserwen	In Service	665	1000
216	Daraaoun Batha 2	Keserwen	In Service	740	500
217	Qlaiaat	Keserwen	In Service	1170	1000
218	Aachkout 1	Keserwen	In Service	1195	600
219	Aachkout 2	Keserwen	In Service	1180	500
220	Beit Eid 3	Keserwen	In Service	1051	1500
221	Ghosta	Keserwen	In Service	860	500
222	Rayfoun 2	Keserwen	In Service	1180	500
223	Sahel Aalma Sud	Keserwen	In Service	310	1000
224	Daraya	Keserwen	In Service	780	500
225	Hrajel 2	Keserwen	In Service	1435	2000
226	Cil	Keserwen	In Service	680	500
227	Dhour Ballouneh	Keserwen	In Service	945	500
228	Bouar Lower	Keserwen	In Service	113	500
229	Aajaltoun 1	Keserwen	In Service	948	1000
230	Dhour Ballouneh	Keserwen	In Service	959	500
231	Behhara	Keserwen	In Service	1050	500
232	Zouk Mkayel 2	Keserwen	In Service	260	1200
233	Rayfoun Reginonal	Keserwen	In Service	1195	1000

234	Shaileh-Hay ech Chabbouq	Keserwen	In Service	705	500
235	Ain Jouaya 1	Keserwen	In Service	1052	2500
236	Chammiss	Keserwen	In Service	785	500
237	Ballouneh 1	Keserwen	In Service	785	1000
238	Watta El Jaouz New2	Keserwen	In Service	1390	3500
239	Jeita Regionale	Keserwen	In Service	470	3000
240	Harissa	Keserwen	In Service	630	1000
241	Sahel Aalma Moyen	Keserwen	In Service	216	1000
242	Jounieh Haut	Keserwen	In Service	245	1500
243	Zouk Mosbeh Haut1	Keserwen	In Service	245	1500
244	Qattine	Keserwen	In Service	670	1000
245	Daraaoun Batha 1	Keserwen	In Service	740	500
246	Nabaa El Assal 1	Keserwen	In Service	1515	3500
247	Ghosta New	Keserwen	In Service	882	1000
248	Faqra Club	Keserwen	In Service	1710	4000
249	Ain Jouaya 2	Keserwen	In Service	1052	2500
250	Faytroun 2	Keserwen	In Service	1280	2000
251	Adma Lower	Keserwen	In Service	116	2000
252	Zouk Mikhael Bas	Keserwen	In Service	105	2500
253	Zouk Mikhael Bas	Keserwen	In Service	105	2500
254	Aaqaybeh Haut	Keserwen	In Service	216	500
255	Kfarhbab Moyen	Keserwen	In Service	218	1500
256	Chnaniir New	Keserwen	In Service	583	500
257	Zouk Mosbeh Haut2	Keserwen	In Service	245	1500
258	Adma Middle	Keserwen	In Service	250	1500
259	Adma Haut	Keserwen	In Service	365	1000
260	Jouar El Bouachek New	Keserwen	In Service	1210	500
261	Qattine	Keserwen	In Service	670	1000
262	Qattine	Keserwen	In Service	670	1000
263	Bkellah 1	metn	In Service	1402	1000
264	Bkellah 2	metn	In Service	1402	1000
265	Beit Meri Freres2	Metn	In Service	745	1000
266	Dick El Mehdi	Metn	In Service	405	1000
267	Beit El Keko	Metn	In Service	525	500
268	Mar Chaaya 2	Metn	In Service	846	1333
269	Nabay	Metn	In Service	650	500
270	Mar Chaaya 1	Metn	In Service	846	1333
271	Dhour Choueir 2	Metn	In Service	1275	500
272	Gornet El Hamra New	Metn	In Service	570	2000
273	Kfar Aakab	Metn	In Service	1220	
274	Aintoura	Metn	In Service	1400	
275	Sony	Metn	In Service	460	1000
276	Roumié	Metn	In Service	665	500
277	Mar Chaaya 3	Metn	In Service	846	1000
278	Beit Meri Freres 1	Metn	In Service	745	1000
279	Baabdat	Metn	In Service	915	1000
280	Mazraat Yachouh	Metn	In Service	480	1000

281	Ain Aalak	Metn	In Service	805	500
282	Bhannes 1	Metn	In Service	1000	3000
283	Khenchara 1	Metn	In Service	1210	500
284	Dhour Choueir 1	Metn	In Service	1275	1000
285	Beit chabeb Sned 1	Metn	In Service	850	500
286	Qornet El Hamra 1	metn	In Service	570	500
287	Khenchara 2	Metn	In Service	1210	500
288	Qornet El Hamra 2	metn	In Service	570	500
289	Zaarour Haut	Metn	In Service	1824	500
290	Zaarour Haut	Metn	In Service	1824	500
291	Baskinta	Metn	In Service	1410	1500
292	Daichounieh	Metn	In Service	335	1000
293	Jamejem	Metn	In Service	890	
294	Zaarour Bas	Metn	In Service	1590	500
295	Bhannes 2	metn	In Service	1000	5000
296	Machrah	Metn	In Service	1185	2000
297	Ain Saade haut	Metn	In Service	510	2000
298	Kornet Chehwen	Metn	In Service	713	2000
299	Bsalim	Metn	In Service	410	500
300	Lac Ballout	metn	In Service	1460	
301	Dekweneh	Metn Coast	In Service	35	500
302	Biaqout New	Metn Coast	In Service	225	900
303	Bqinnaya Bsalim	Metn Coast	In Service	305	900
304	Rabieh Haut	Metn Coast	In Service	390	650
305	Deir Salib	Metn Coast	In Service	135	900
306	Camp de Dbayeh	Metn Coast	In Service	110	
307	Bellevue New	Metn Coast	In Service	230	900
308	Rabieh bas	Metn Coast	In Service	190	900
309	Cap Sur Ville	Metn Coast	In Service	160	900
310	Fanar Bas	Metn Coast	In Service	208	1000
311	Mkalles	Metn Coast	In Service	75	
312	Fanar Haut	Metn Coast	In Service	300	900
313	Aamariyeh Bonjus	Metn Coast	In Service	110	500
314	Dbayeh plant	Metn Coast	In Service	10	7000
315	Mar Roukos	Metn Coast	In Service	225	1500
316	Aamariyeh New 2	Metn Coast	In Service	100	2000
317	Aamariyeh New 1	Metn Coast	In Service	100	2000
318	Sabtieh New	Metn Coast	In Service	140	2000
319	Mkalles-Mansourieh	Metn Coast	In Service	220	1000
320	Saydet Elige		In Service		
321	Hbaline New		In Service	460	500